عنف الفروع ضد الأصول في المجتمع الجزائري

أ– بوحنيكة نذير

قسم علم الاجتماع

جامعة الجزائر ٢

ملخص:

إن الهدف من هذا البحث هو معرفة الأسباب و العوامل المؤدية بالأبناء إلى التمرد و الاعتداء على آبائهم ، حيث تناول هذا البحث تقريبا جميع العوامل المسببة لاعتداء الأبناء على الأولياء ، باعتبار المجتمع الجزائري يعرف هذه الظاهرة منذ زمن بعيد إلا أنها عرفت تطورا و انتشارا كبيرا و هذا ما بينته الإحصائيات المقدمة خلال التسع سنوات الأخيرة (**2000–2009**) رغم ما يحرمه الدين الإسلامي و القانون الجزائري .

Résumé:

Le but de cette recherche est de trouver les raisons et les facteurs menant fils rebelle et attaquer sur leurs parents, qui traite de cette recherche presque tous les facteurs de causalité agressé des enfants à leurs parents, que la société algérienne connaît ce phénomène depuis longtemps mais ils savaient sophistiqué et très répandu, ce qui comme le montrent les statistiques fournies au cours des neuf dernières années (2000-2009), malgré leur interdiction par la religion islamique et la législation algérienne.

مقدمة:

لقد عرفت ظاهرة اعتداء الأبناء على آبائهم في المجتمع الجزائري مؤخرا ارتفاعا كبيرا بشكل يدعوا للاهتمام رغم أن مجتمعنا يعتمد على مبادئ الدين الإسلامي من أجل تنظيم الحياة في جميع مجالاتها المختلفة ، و يعود انتشار هذه الظاهرة إلى التغير الذي عرفه المجتمع في جميع مجالاته (الاجتماعية ، الاقتصادية ، الثقافية ، الدينية. ..الخ) و هذا ما سنحاول أن نقف عليه في هذا البحث **واقع عنف الفروع ضد الأصول في المجتمع الجزائري** من خلال محاولة التعرف على الأسباب و العوامل المؤدية بالأبناء إلى الاعتداء على آبائهم و هذا بالتطرق إلى العوامل الوراثية و النفسية الاقتصادية ، الاجتماعية و الدينية، كما تطرقنا فيه إلى تطور و انتشار ظاهرة الاعتداء على الأصول في المجتمع الجزائري من خلال قراءة إحصائية و يضم تحت طياته حالات الأشخاص الراشدين و الأحداث الموقوفين ، وأخيرا فقد قمنا بعرض نظرة القانون الجزائري و الدين الإسلامي إلى جريمة الاعتداء على الأصول .

اولا–أسباب و عوامل اعتداء الأبناء على آبائهم

1– العوامل الوراثية و النفسية

أ– العوامل الوراثية :

يكاد يكون موضوع الوراثة و علاقتها بالسلوك الإنساني من أبرز المشكلات التي تجابه الدراسات الإنسانية المعاصرة ، و قد ذهب بعض العلماء إلى القول بتأثير الوراثة في تكوين طباع الفرد و أخلاقه و سلوكه ، و أظهر (**لومبروزو**) فكرة المجرم المطبوع بالولادة [1] ص 156 .

و لقد قيل أن الحدث المجرم إنما هو نتاج لعائلة أغلب أفرادها من المجرمين الخارجين عن القانون.[2] ص36

فالجانب الوراثي يمكن أن يكون سببا في ممارسة بعض الأبناء السلوك العنيف سواء كان ضرب أو شتم اتجاه آبائهم لأنه راجع إلى سلوك توارثه الأبناء من آبائهم أنفسهم ، أي أن آبائهم أيضا يتصفون بشخصية عنيفة اتجاههم و اتجاه أزواجهم .

ب– العوامل النفسية : تنقسم العوامل النفسية إلى:

– الاكتئاب :و هو عبارة عن مرض نفسي، حيث يميل فيه المريض إلى الشعور بالرغبة في الموت كما يعاني من الأرق ، و من ألم الذات و يعجز من الارتباطات الاجتماعية ، و يضخم المشكلات التي تواجهه و يحط من قدر نفسه [1] ص 52، فالفرد الذي يعاني من هذا المرض يرى بأنه يريد تحطيم نفسه وتحطيم كل ما يحيط به ، حيث يجد العنف و العدوان لتنفيس و تفريغ تلك الشحنة من اليأس و الكآبة ، فالأبناء الذين يعانون ظروفا قاسية وسط الجو الأسري خاصة من طرف الوالدين يجعلهم يحسون بالاكتئاب و في لحظات قد يفكرون في الانتقام من آبائهم ، و بالتالي التمرد و الاعتداء عليهم

– الوسواس القهري :و أخطر ما في الوسواس القهري موضوع تلك الفكرة التي تفرض نفسها فرضا فإن كانت تدور حول الفكر و الإيمان أو حول ذنب وهمي أو آية فيها من الترهيب الكثير[3] ص 101

و من ثم فإن هذا المرض النفسي يجعل من الفرد حبيس أفكاره التي قد تكون إنحرافية كممارسة العدوان و العنف التي تؤدي به في الأخير إلى تطبيق حتى ضد والديه.

– الضغط النفسي :هو حالة يكون فيها الفرد في توافق بين وظائفه النفسية و غير قادر على تخفيف ذاته ، ولا على خلق جو اجتماعي يتكيف معه مما يجعله يشعر بالضغط النفسي ، و من ثم القلق الذي يدفع به إلى العدوان أو حتى الاعتداء على

والديه لأتفه الأسباب .

– **العزلة و الانطواء** :إن عزلة الفرد عن المحيطين به ، تسبب لديه فقدان الثقة بنفسه ، و بالآخرين وعدم التكيف الاجتماعي أي تفقده الإحساس بالانتماء الاجتماعي للأسرة ، فتولد لديه سلوكات انحرافية كاتخاذ العدوان وسيلة للتعبير عن تمرده ، و إثبات وجوده و أهميته ، و هذا التمرد قد يصل حتى والديه إذا كانا السبب في عدم محاولتها في إدماجه داخل البناء الأسري .

– **انفصام الشخصية** :هو مرض دهاني مزمن يعرف بين الناس بالجنون ، و من أعراضه اضطراب الفكر خاصة فقدان الترابط بين الأفكار ، إن هذا المرض يجعل الشخص ذو شخصيتين الأولى يكون في حالة الوعي ، أما الثانية حالة اللاوعي ، و في هذه الأخيرة يمكن أن يمارس أي سلوك انحرافي كالاعتداء دون اكتراث اتجاه من ، و قد يكون الآباء هم ضحايا هذا الاعتداء .

– **الإحباط** :يحدث الإحباط نتيجة إدراك الفرد ما ينطوي عليه الموقف المحيط به من شروط تقف في وجه إشباع الدافع الموجود لديه ، و يأخذ الإحباط عددا من الأشكال تختلف فيما بينها من حيث الشدة ومقدار التهديد الذي يصيب الذات كما تختلف في المصدر الذي تأتي منه العوائق .[4] ص ص 56-57

ينتهي الإحباط في كثير من الأحيان إلى العدوان حيث يظهر المصاب بالإحباط شديد التوتر و ميال إلى اقتناص أية فرصة تتاح له للخلاص من ضغط التوتر لديه ، و هذا ما أشار إليه أيضا " **هنري وشورت** " على أن الناس يردون على الإحباط بالعدوان فالفرد الذي يحس بالإحباط يدفعه ذلك إلى ممارسة العنف ضد والديه .

– **خبرات الإساءة في الطفولة** : و تتمثل في هؤلاء الأطفال الذين تعرضوا لسوء المعاملة في الطفولة من طرف آبائهم فيحتمل أن يصنعوا نفس السلوك العنيف عندما يصلون سن الرشد ، فالطفل الذي شاهد والده و هو يضرب أمه ، قد يمارس العنف هو كذلك عندما يصبح رجلا ، حيث أن الطفل قد يتعلم العنف من خلال مشاهدته ما يمارس بين الوالدين

و لقد كشفت العديد من الدراسات أن المعتدين على أصولهم يعانون من خبرات الإساءة في الطفولة، فالذين شاهدوا العنف و تعرضوا للإهمال و الإساءة من طرف الوالدين قد يمارسون العنف فيها بعد ، فهناك علاقة واضحة بين مشاهدة العنف الوالدي في الطفولة ، و العنف ضد الأصول فيما بعد فالطفل الذي يشاهد العنف الأسري يتعلم أن العنف يستخدم لحل الصراعات الأسرية مما يجعل الأبناء يعتدون على أصولهم . [5] ص ص 94-95

3- العوامل الاقتصادية

ما يجدر الإشارة إليه هو تردي الأوضاع الاقتصادية كانتشار البطالة و الفقر بصفة كبيرة قد يؤدي بالفرد إلى الحدو نحو السلوك الإنحرافي كالعدوان و العنف كالتمرد على الأوضاع المعاشة وسنحاول إيجاز ذلك فيما يلي :

أ – **البطالة** :تعد البطالة من أخطر الآفات الاجتماعية التي تهدد النسيج الاقتصادي نظرا لتأثيراتها السلبية و انعكاساتها المرضية داخل المجتمع إذ تؤدي البطالة إلى انحلال القيم و المعايير الاجتماعية و من نتائجها ظهور الفقر ، و هذا ما يوفر للفرد جوا ملائما يدفعه إلى الوقوع في الانحراف و الجريمة [6] ص ص 263 – 264

فإذا كان الوالدان بطالين لا يستطيعان تلبية احتياجات أطفالهما الضرورية و قد يؤدي بهم إلى اضطراب نفسي حيث يصابون بالإحباط الذي يضعف تمسكه و امتثاله للمعايير الاجتماعية و القواعد القانونية أيضا مما يسهل استهوائه للسلوك الانحرافي أو تمرده ضد الوالدين باستعمال العنف اتجاههما من أجل أخذ ما يريد .

ب – الفقر :يعد الفقر عامل مباشر في إجرام العديد من الأفراد ، كما في الغالب ينتج أثارا تساهم بطريقة غير مباشرة في دفع بعض الأفراد إلى السلوك الإنحرافي ، فقد يكون الفرد المنحرف ضحية لظروف قاسية كأن يكون الفرد في أشد الحاجة إلى الوفاء بالحد الأدنى من مطالب الحياة له ، و هذا ما يؤثر على نفسيته [6] ص 161 ، و قد تدفعه إلى السلوك العنيف من أجل الحصول على ما يريد .

فالفقر و البطالة اللذان تشهدهما الأسر يعد من أسباب و عوامل العنف ضد الأصول ، و هذا لاسيما في ظل التحولات الاجتماعية و الاقتصادية التي شهدها المجتمع الجزائري ، حيث عرف المجتمع تحولا في الطبقات الاجتماعية حيث برزت طبقة غنية جدا و طبقة فقيرة نتيجة للتحول في المجال الاقتصادي من اقتصاد موجه إلى اقتصاد حر في تسريح الآلاف من العمال الذين تحولوا إلى بطالين ، و بذلك عرفت العديد من الأسر الجزائرية فاقة و فقر الأمر الذي ساعد على ظهور العديد من المظاهر المرضية بما فيها الاعتداء على الأصول .

ج – الغنى : إن الغنى الفاحش للأسرة يمكن أن يؤدي بالأبناء إلى الكسل و الخمول ، و ذلك من خلال الاعتماد على أموال الوالدين و عدم العمل ، هذا التعود يدفع بالأبناء إلى الاعتداء على والديهم في حالة انقطاع هذا المورد من عند الأولياء ، بالإضافة إلى عدم عدالتهم في تقسيم أموالهم على أبنائهم يحفز على ظهور الصراع بين الأولياء و الأبناء.

3– العوامل الاجتماعية و من أهم العوامل الاجتماعية ما يلي :

أ – الإدمان على المخدرات و الكحول :إن الإدمان على الكحول يثير انفعال الإنسان ، و على ذلك فالأشخاص الأكثر ميلا للعاطفة يصبحون أكثر تعاطفا و الأشخاص الميالون للعنف يصبحون أكثر عنفا بعد تعاطي نفس الكمية من الكحول ، الأشخاص الذين يتعرضون للضغوط الاجتماعية سوف يمارسون قمعا أقل لمنع القيام بالأعمال العنيفة ، فالكحول يقلل من قدرة الإنسان على الضبط و السيطرة و التحكم و الكف أو منع السلوك غير المرغوب فيه ، كما أنه يزيد من القابلية للإثارة الانفعالية و يقلل شرب الخمر من قدرة الإنسان على الإدراك و الوعي الحسي الصائب و التفكير السليم .[7] ص 277 إن الإدمان على المخدرات يرتبط ارتباطا وثيقا بالعنف الأسري ، حيث أن الأبناء الذين يتعاطون المخدرات يصبحون في حالة اللاوعي التي تؤهله على أن يمارس أي سلوك انحرافي كالعنف الذي قد يصل إلى والديه.

ب – وسائل الإعلام و الاتصال : يرى الأستاذ " **رضا بن عاشور** " أن لوسائل الإعلام كافة والتلفزيون و الإنترنت بصفة خاصة دورا مهما و كبيرا في تكوين شخصية الطفل ، بل الأكثر من هذا فقد يتأثر الأطفال بما يتابعونه و يتلقونه في وسائل الإعلام خاصة إذا لم تكن هناك مراقبة صارمة وشديدة حول نوعية البرامج التي يتابعها الأولاد خشية تقليد ما يشاهدونه من مشاهد القتل الانتقام والانتحار ، و الانتقام داخل الأسرة.[8] ص12

و يمكن هنا أن نقدم العديد من الأسئلة حول هذه الفكرة الظاهرة الهدّامة خاصة مع دخول ما يسمى–Démo Numérique حيث تتهاطل المحطات الفضائية و كل واحدة تسعى إلى جلب المتفرجين و ذلك بتفننها في تقديم صور العنف و الرذائل بكل أشكالها و أنواعها .[9] ص 91

ج – الظروف الأسرية : تعد الأسرة من المؤثرات القوية التي تساهم في تكوين شخصية الفرد بتوجيه سلوكه و تحديد اتجاهاته و يرجع ذلك في كونها تمثل أول مجتمع يتفاعل معه الإنسان منذ ولادته فيتعلم فيها مبادئ التربية و أساليب الاندماج من احتكاكه بالظروف التي تطبع العلاقات بين أفراد أسرته على اختلاف سماتها من عطف أو قسوة و عنف أو

رقة و عناية أو إهمال ... الخ [10] ص 199

حيث نلاحظ تزايد الجرائم الأسرية التي يكون ضحاياها من أفراد الأسرة الواحدة و هذا ما طالعتنا به الإحصائيات في الآونة الأخيرة من تزايد الجرائم التي يعتدي فيها الابن على والديه أو أحدهما و هو ما يدل على تدهور كبير في العلاقات الأسرية و الإنسانية و تغيير في أنماط القيم السائدة داخل الأسرة .[11] ص 288

و بالتالي تعدد و تنوع الظروف الأسرية من شأنها أن تؤدي بالأبناء إلى انحرافهم و إقبالهم على السلوك العنيف اتجاه آبائهم ، و من الظروف الأسرية : التنشئة الأسرية و مما تتضمنه من انحرافات بوسعها أن تدفع إلى السلوك العنيف ضد الآباء ، التفكك أو التصدع الأسري ، العلاقات الأسرية العنيفة كلها عوامل أسرية لها من القدرة ما يكفي لتوليد السلوك العنيف ضد الآباء

4- العوامل الدينية

إن المجتمع المسلم يحترم النفس البشرية و يمنع تعريضها لأي نوع من أنواع الإيذاء اللفظي والفعلي، فالدين الإسلامي يعتبر حركة إنسانية عالمية ضد الجريمة، الجنوح، العنف و التطرف، و ضد كل أنواع الفساد و الفوضى و الظلم.

كما أن هناك عوامل نفسية وراثية و أخرى اجتماعية و اقتصادية ، فإن العمود الفقري أو السبب الرئيسي في دفع الأبناء إلى ممارسة العنف ضد آبائهم يرجع بالدرجة الأولى إلى الجانب الديني الذي تعدد عوامله و من أهمها ما يلي : – ضعف الوازع الديني للفرد و عدم إدراكه لخطورة الفعل الشنيع الذي أقبل عليه ، حيث أن الوازع الديني هو كل ما يتعلق بالشعور الداخلي الوجداني ، فهو شعور عقائدي يملأ الفراغ الروحي و يساعد على خشوع الفرد و التزامه بمبادئ و قيم و تعاليم و توجيهات العقيدة الإسلامية و العمل على تطبيقها وفق سلوكات ظاهرة ، لكن أي ضعف أو فقدان في هذا الشعور العقائدي يؤدي بالأبناء إلى انحرافهم ومن ثم ممارسة العنف ضد الأولياء رغم ما يحرم الدين الإسلامي هذا السلوك و لو كان بكلمة " أف " – عدم اكتمال المعنى الإيماني في نفسية الفرد ، حيث أن الإيمان الكامل الصحيح يفرض عليه الرضا بما قدره الله له ، و الصبر على الشدائد لأن ذلك من عزم الأمور ، أما الفرد غير المؤمن لا يرضى بما كتبها الله له بجهله و عدم صبره و الاستسلام لليأس و القنوط مما يدفع به إلى الإدمان على المخدرات للهروب من الواقع المعاش و منه السلوك العنيف حتى اتجاه والديه .

ثانيا– الأشخاص الراشدين و الأحداث الموقوفين في قضايا الاعتداء على الاصول

جدول رقم 01: يمثل عدد الأشخاص الراشدين الموقوفين خلال الفترة 2000–2013

السنوات	عدد الراشدين الموقوفين				المجموع	%
	ذكور	%	إناث	%		
2000	1932	5,93	88	6,62	2020	5,96
2001	1831	5,62	54	4,06	1885	5,60
2002	2385	7,32	78	5,87	2463	7,26
2003	2712	8,32	135	10,16	2847	8,40
2004	2375	7,29	69	5,19	2444	7,21
2005	2697	8,28	75	5,64	2772	8,17
2006	2771	8,51	143	10,76	2914	8,59
2007	2525	7,75	87	6,55	2612	7,70
2008	2412	7,40	96	7,22	2508	7,39
2009	2134	6,55	103	7,75	2237	6,59
2010	2250	6,91	120	9,03	2370	6,98
2011	2092	6,42	91	6,85	2183	6,43
2012	2216	6,80	84	6,32	2300	6,78
2013	2248	6,90	106	7,98	2354	6,94
المجموع	32580	100	1329	100	33909	100

حسب معطيات الجدول رقم (**01**) الذي يمثل عدد الأشخاص الراشدين الموقوفين خلال 14 سنة الأخيرة (2000-2013) يتبين لنا ما يلي:

الذكور:

سجلت سنة 2006 أعلى نسبة للراشدين الموقوفين الذين اعتدوا على أصولهم وقدرت بـــ 8,51%، وتليها سنة 2003 بـــ 8,32%، ثم 2005 بـــ 8,28%، وفي المرتبة الرابعة 7,75% سنة 2007، ثم 7,40% في 2008، و7,32% في 2002، ثم 7,29% في 2004، لتنخفض النسبة إلى 6,91% في 2010، و6,90% في 2013، وتليها 6,80% سنة 2012، ثم 6,55% في 2009، و6,42% في 2011، وسجلت سنة 2000 بـــ 5,93%، و5,62% في 2001.

احصائيات صادرة عن المديرية العامة للأمن الوطني

الإناث:

سجلت أيضا سنة 2006 أعلى نسبة للراشدات الموقوفات اللواتي اعتدين على أصولهن وبلغت النسبة 10,76%، وثانيا 10,16% سنة 2003، وتليها 9,03% في 2010 ثم 7,98% في 2013، و7,75% في 2009، و7,22% في 2008 لتنخفض سنة 2011 إلى 6,85%، و6,62% في 2000، ثم 6,55% في 2007، و6,32% في 2012 وتليها سنة 2002 بنسبة 5,87%، وبعدها 5,64% في 2005، و5,19% في 2004، وأخيرا 4,06% في 2001.

ويتضح من خلال هذا الجدول: أن نسبة الذكور الراشدين الموقوفين الذين اعتدوا على أصولهم خلال 14 سنة (2000-2013) بلغت 96,08% مقابل 3,92% للإناث، ومنه نستنتج أن الذكور الراشدين الموقوفين أكثر ممارسة للعنف ضد أصولهم مقارنة بالإناث.

جدول رقم 02: يمثل عدد الأحداث الموقوفين خلال الفترة 2000 – 2013

السنوات	عدد الأحداث الموقوفين				المجموع	%
	ذكور	%	إناث	%		
2000	115	6,89	12	11	127	7,14
2001	164	9,83	05	4,59	169	9,50
2002	145	8,68	08	7,34	153	8,61
2003	164	9,83	11	10,09	175	9,84
2004	125	7,49	09	8,26	134	7,54
2005	99	5,93	02	1,84	101	5,68
2006	217	13	10	9,18	227	12,77
2007	108	6,47	08	7,34	116	6,52
2008	113	6,78	07	6,42	120	6,74
2009	104	6,24	05	4,59	109	6,14
2010	102	6,11	06	5,50	108	6,07
2011	65	3,89	10	9,18	75	4,22
2012	75	4,49	04	3,67	79	4,44
2013	73	4,37	12	11	85	4,79
المجموع	1669	100	109	100	1778	100

يوضح الجدول رقم (02) الخاص بالأحداث الموقوفين خلال الفترة (2000-2013) ما يلي:

احصائيات صادرة عن المديرية العامة للأمن الوطني

الذكور:

كانت سنة 2006 تحتل الصدارة في النسب الخاصة بالأحداث الذكور الموقوفين وقدرت النسبة بـــــ 13%، وتليها نسبة 9,83% خلال سنتي 2001 و 2003، ثم 8,68% في 2002، و7,49% في 2004، وبعدها 6,89% في 2000، و6,78% في 2008، و6,47% سنة 2007، و6,24% في 2009، و6,11% في 2010، لتنخفض في سنة 2005 إلى 5,93% ثم تليها نسبة 4,49% في 2012، وبعدها 4,37% في 2013، وفي المرتبة الأخيرة سجلت نسبة 3,89% سنة 2011.

الإناث:

احتلت سنتي 2000 و 2013 أعلى نسبة للإناث الأحداث الموقوفات والتي بلغت 11%، وتليها 10,09% في 2003، ثم 9,18% في سنتي 2006 و 2011، و8,26% في 2004، لتنخفض إلى 7,34% في 2002 و 2007، و6,42% سنة 2008، و5,50% في 2010، وتتساوى النسبة في سنتي 2001 و 2009 التي قدرت بـــ 4,59%، ثم انخفضت إلى 3,67% في 2012، لتحتل سنة 2005 المرتبة الأخيرة المقدرة بـــــ 1,84%.

ومنه نستنتج أيضا أن الذكور الأحداث الموقوفين أكثر ممارسة للعنف ضد أصولهم إذ بلغت النسبة 98,87% مقارنة بالإناث التي بلغت نسبتهن 6,13% فقط.

ملاحظة:

مع الارتفاع الملحوظ في معدلات العنف ضد الأصول في المجتمع الجزائري إلا أن هذه الاحصائيات تكاد تخلو من التفاصيل لجرائم هذا النوع من العنف لعدة أسباب منها:

– العيب الاجتماعي في الابلاغ عن هذه الجرائم.

– الحرص على إخفاء هذه الجرائم داخل نطاق الأسرة وعدم الخروج بها إلى العلن.

– دخول التسويات من داخل العائلة أو من العائلات القريبة أو من الجيرة لتسوية الأمر بدون الوصول إلى السلطات الرسمية، وكذلك دخول الشفاعات الاجتماعية بين الأطراف لعدم وصول هذه الجرائم لدائرة الضوء والإبلاغ عنها.

– الجرائم التي تصل إلى علم السلطات قليلة إذا ما قارناها بواقع المشكلة، وربما تتدخل هذه السلطات لتسوية الأمر بأي طريقة من الطرق حفاظا على سمعة وسلامة الأسرة لا يتم تسجيلها في السجلات الرسمية.

ومنه نستنتج أن هذه الاحصائيات نسبية ولا تمثل العدد الحقيقي للقضايا التي تحدث يوميا حول ظاهرة عنف الفروع ضد الأصول.

رابعا– جريمة الاعتداء على الأصول في نظر التشريع القانوني و الديني

1– نظرة القانون الجزائري إلى جريمة الاعتداء على الأصول

لقد جرّم القانون الجزائري الاعتداء أو ممارسة العنف على الأصول كباقي القوانين الوضعية الأخرى في أغلب بلدان العالم ، و قد سلط أقصى العقوبة على مرتكبيها سواء كان العنف لفظيا أو جسديا و قد تصل العقوبة إلى درجة السجن المؤبد و الإعدام . حيث تنص المادة (**267**) من قانون العقوبات (أمر رقم (**75–47**) المؤرخ في **17 جوان 1975**) [12] ص 07، كل من أحدث أذى عمدا أو تطاول ضربا على والديه الشرعيين أو غيرهما من الأصول يعاقب :

1– بالحبس المؤقت من **05** إلى **10** سنوات إذا لم ينشأ عن الجرح أو الضرب أي مرض أو عجز كلي عن العمل .

2– بالحد الأقصى للحبس المؤقت من **05** إلى **10** سنوات ، إذا نشأ عجز كلي عن العمل لمدة تزيد عن **15** يوما.

3– بالسجن المؤقت من **10** إلى **20** سنة ، إذا نشأ عن الجرح أو الضرب فقد أو بتر أحد الأعضاء أو الحرمان من استعماله أو فقد البصر أو فقد أحد العينين أو أي عاهة مستديمة.

4– بالسجن المؤبد إذا أدى الجرح أو الضرب لمرتكب عمدا إلى الوفاة بدون قصد إحداثها

و إذا وجد سبق إصرار أو ترصد تكون العقوبة : [13] ص 102

– الحد الأقصى للحبس المؤقت من **05** إلى **10** سنوات في الحالة المنصوص عليها في الفقرة الأولى

– السجن المؤقت من **10** إلى **20** سنة إذا نشأ عن الجرح أو الضرب عجز كلي عن العمل لمدة تزيد عن **15** يوما .

– السجن المؤبد في الحالات المنصوص عليها في الفقرة الثالثة من هذه المادة.

و فيما يخص جنحة السب و الشتم فالمشرع الجزائري لم يخص بالذكر الأصول فقط بل كان عموما على جميع الأشخاص العاديين.

بالإضافة إلى ذلك و وفق مشروع قانون حماية الأشخاص المسنين الذي يجري إعداده الابن الذي وضع والديه في دور العجزة أو الرمي بهم إلى الشارع أو التفريط في خدمتهم قد يتسبب له في عقوبة تصل إلى السجن لـــ **5** سنوات.[13] ص 103 أما إذا كان الابن الذي يأوي الوالدين ميسور الحال فإن العقوبة قد تصل إلى السجن لمدة **10** سنوات و غرامات مالية أضعاف تكاليف التكفل العادي بالوالدين ، و ينشئ مشروع القانون إلزامية بأحد أو كلا الوالدين من طرف البنت المتزوجة إلا في حالة إذا كانت ميسورة الحال و غير متزوجة أو أرملة .[12] ص 07

و يستثنى تجريم من يمتنع ظرفيا أو يتخلى نهائيا عن التكفل بوالديه إلا الابن المريض أو الفقير لكن في حالة امتلاكه مأوى حسب مضمون القانون الذي يجري إعداده أشركت فيها وزارات لها صلة بالملف .بما فيها وزارة التضامن ، فإن هذه الأخيرة تضمن تقديم له منحة شهرية لتغطية النفقات .

أما فيما يخص التعديل الجديد للقانون الذي وضع حدا للمتابعة الجزائية التي تخص قضايا التعدي على الأصول .بمجرد صفح الضحية و يؤكد المحامي " **إبراهيم بهلولي** " بأنه ضد هذا الطرح باعتبار أنه يجب معاقبة الأبناء العاقين بغض النظر عن تنازل الوالدين حتى يعتبر و يتعظ الأولاد و لا يعودوا إلى العقوق من جديد.

مما يلاحظ من هذه التشريعات القانونية بأنها صارمة لحماية و حفظ حقوق الأبناء مهما كان الضرر معنويا و ما زاد من

صرامته المشروع القانوني الجديد ، إلا أنه لا يتم التبليغ على معظم حالات الاعتداء و لو حصل تبليغ من طرف بعض الأولياء على اعتداء أبنائهم سيتم في أغلب الحالات التنازل عن إدعائهم بحكم العاطفة القوية التي يكنها الوالدين لأبنائهم .

02- نظرة الدين الإسلامي إلى جريمة الاعتداء على الأصول

لقد نظر الدين الإسلامي إلى كل جوانب الحياة (الدينية، الاجتماعية، الاقتصادية...) ليبين للإنسان الطريق الصحيح لكي لا يعيش في حيرة من أمره من خلال تعليمات الدين الإسلامي من القرآن الكريم و سنة النبي صلى الله عليه و سلم " و الغاية من ذلك حماية كل ما هو ضروري حتى تحقق عبودية الإنسان لخالقه و يؤدي وظيفته .

فالله سبحانه و تعالى من خلال منهجه " الدين الإسلامي عمل على تبيان ما هو محرّم و ما هو محلل ، و لهذا رفع الإسلام من مقام الأبوين و عظم شأنهما و أكد الوصية بهما حين يبلغان الكبر فتضعف قوتهما و تشتد حاجتهما إلى المزيد من العناية و الرعاية ، و هنا يظهر دور الأبناء بالإحسان و الاهتمام بهما ، و هذا ما تنادي به الفطرة و يوجبه ديننا الحنيف و الاعتراف بالجميل لشخصين و هبا كل وقتهما لتنشئة فلذات أكبادهم و إحاطتهم بكل الرعاية و الحنان اللازمين ، كيف لا ؟ و هم قطعة و جزء لا يتجزأ منهم و يتأكد ذلك في حق الأم التي قاست كثيرا في التربية لقوله تعالى : " **و وصينا الإنسان بوالديه حسنا حملته أمه كرها ، و وضعته كرها ، و حمله و فصاله ثلاثون شهرا** " (**الأحقاف ، الآية 16**) ، و جاء رجل يسأل النبي صلى الله عليه و سلم : " **من أحق الناس بصحبتي ؟ قال : أمك ، قال: ثم من ؟ قال: أمك، قال: ثم من ؟ قال: أمك، قال: ثم من ؟ قال: أبوك** " (**رواه البخاري و مسلم**).

فإن أنكر الأبناء هذا الجميل و جحدوه و قابلوه بالإساءة و العقوق ، فليعلموا بأنهم محرومون من رضا الله تعالى ، و في ذلك يقول القرآن الكريم : " **و قضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه و بالوالدين إحسانا ، إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف و لا تنهرهما و قل لهما قولا كريما و اخفض لهما جناح الذل من الرحمة و قل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا** " (**الإسراء ، الآية 23-24**) .

لهذا اعتبر الإسلام الاعتداء على الأصول جرما و خطرا يهدد كيان المجتمع المسلم الذي يقوم على احترام الوالدين و الإحسان إليهما ، و قد جعل رسول الله صلى الله عليه و سلم عقوق الوالدين من أكبر الكبائر ، و جعل مرتبته بعد الشرك بالله تعالى ،ففي الصحيحين قال :"**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثا قالوا بلا يا رسول الله ،قال: الإشراك بالله ، عقوق الوالدين ، و كان متكئا فجلس فقال : ألا و قول الزور ألا و شهادة الزور ، و قال : كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة إلا عقوق الوالدين ، فإن الله يجعله لصاحبه في الحياة قبل الممات** " .

خاتمة:

أخيرا نستنتج ان ظاهرة اعتداء الأبناء على آبائهم في المجتمع الجزائري عرفت مؤخرا ارتفاعا كبيرا بشكل يدعوا للاهتمام رغم أن مجتمعنا يعتمد على مبادئ الدين الإسلامي من أجل تنظيم الحياة في جميع مجالاتها المختلفة ، و يعود انتشار هذه الظاهرة إلى التغير الذي عرفه المجتمع في جميع مجالاته (الاجتماعية ، الاقتصادية ، الثقافية ، الدينية. ..الخ) و هذا ما حاولنا أن نقف عليه في هذه الورقة العلمية من خلال احصائيات الامن الوطني التي تبقى غير معبرة عن حقيقة الظاهرة تتيجة اعتبارات اجتماعية ترجع الى طبيعة وخصوصية المجتمع الجزائري الذي يحث على التضامن والتكافل وصلة الرحم وتمتين الروابط القرابية.

الثوثيق:

1- عدنان الدوري، **أسباب الجريمة و طبيعة السلوك الإجرامي** ، الكويت، دار السلاسل، 1972.

2 - محمد علي حسن، **علاقة الوالدين و أثرها في جنوح الأحداث** ، القاهرة ، المكتبة الأنجلو مصرية ، 1970.

3- أحمد، عياش ، **نماذج حية لمسائل لم تحسم بعد** ، ط1 ، بيروت ، دار الفرابي ، 2003.

4- راشد علي السهل و مصري عبد الحميد حنورة ، " **مستوى الإحساس و علاقته بالقيم الشخصية و الاغتراب** "، مجلة العلوم الاجتماعية، 29، 02، الكويت، 2001.

5- طه عبد العظيم حسين، **سيكولوجية العنف العائلي و المدرسي**، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2007.

6- فتوح عبد الله الشاذلي، **علم الإجرام العام**، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 2002.

7- عبد الرحمان العيسوي ،**علاج المجرمين**، ط 1، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2005.

8- نصيرة ص،" **التفكك الاجتماعي و الأسري و التدهور في التنمية الاقتصادية يؤديان إلى الإجرام** " ، جريدة حوادث الخبر ، العدد 119 ، ماي 2007.

9- جمال معتوق، **صفحات مشرقة من الفكر التربوي عند المسلمين**، ط1 ، الجزائر ، 2004 .

10- عزت سيد أحمد، **علم الاجتماع و دراسة المشكلات الاجتماعية**،الإسكندرية، دار المعارف الجامعية، 1997.

11 - محمد شفيق، **الجريمة و المجتمع، محاضرات في علم الاجتماع الجنائي و الدفاع الاجتماعي**، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، د ت.

12 - رياض سامر، " **آلاف المساجين بتهمة ضرب و جرح الآباء و الأمهات** "، جريدة الخبر، العدد 5140، أكتوبر 2007.

13 - مولود ديدان ، **قانون العقوبات** ، الجزائر ، دار بلقيس للنشر ، 2008.